

Distr.: General
14 July 2021
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثامنة والأربعون

13 أيلول/سبتمبر - 1 تشرين الأول/أكتوبر 2021

البند 6 من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

إستونيا

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات والالتزامات الطوعية والردود المقدمة من الدولة
موضوع الاستعراض

* تصدر هذه الوثيقة من دون تحرير رسمي.



الرجاء إعادة الاستعمال

ترحب الحكومة الإستونية بالتوصيات التي قدمت أثناء الاستعراض الدوري الشامل الثالث للحالة في إستونيا في 4 أيار/مايو 2021، ويسعدنا أن تقدم ردودها على هذه التوصيات. وقد تلقت إستونيا 274 توصية تقبل منها الحكومة 192 توصية وتحيط علماً بـ 82 توصية. وأحيل تقرير الفريق العامل الذي يتضمن التوصيات إلى جميع الوزارات وممثلي المجتمع المدني الذين شاركوا في عملية الاستعراض الدوري الشامل للإدلاء بتعليقاتهم.

التوصية 137-1 قبلت

تدأب الحكومة على استعراض التزاماتها الدولية وهي بصدد النظر في التصديق على معاهدات حقوق الإنسان التي لم تتضمن إليها بعد.

التوصيات 137-2-137-12 أحيط بها علماً

انظر التوصيات من 13-137 إلى 20-137، ومن 24-137 إلى 33-137، ومن 35-137 إلى 42-137.

لا توجد في الوقت الراهن خطط للانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم أو إلى اتفاقية العمال المنزليين (رقم 189).

التوصيات من 13-137 إلى 20-137 قبلت

سوف تبدأ الإجراءات الوطنية للانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في عام 2023.

التوصية 137-21 أحيط بها علماً

انظر التوصيات من 13-137 إلى 20-137، ومن 24-137 إلى 33-137.

التوصيتان 137-22 و 137-23 قبلتا

انظر التوصيات من 13-137 إلى 20-137.

التوصيات من 137-24 إلى 137-33 أحيط بها علماً

انظر التوصيات من 2-137 إلى 12-137، ومن 13-137 إلى 20-137، ومن 35-137 إلى 42-137، و 48-137، و 59-137.

إن إمكانية الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تحتاج إلى المزيد من التحليل.

وفيما يتعلق بإمكانية الانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل، توجد لدينا آليات إجراء تقديم البلاغات وتسري عليها مختلف لوائح الاتحاد الأوروبي. ويمثل إنكاء الوعي بحقوق الإنسان بين الأطفال، بما في ذلك الوعي بآليات الشكاوى الفردية، مهمة كبيرة بالنسبة للسلطات.

التوصية 137-34 قبلت

يشكل الامتثال للصكوك الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك اتفاقية حقوق الطفل، جزءاً هاماً في وضع وتنفيذ السياسات والبرامج الوطنية.

التوصيات 137-35-137-42 أحيط بها علماً

يُنظر حالياً في إمكانية الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. وتتناول هذه الاتفاقية مجموعة هامة جداً من المسائل التي تخضع بالفعل للوائح تنظيمية على الصعيد الوطني.

التوصيتان 137-43 و 137-44 أحيط بهما علماً

تتمسك الحكومة بموقفها بشأن عدم الانضمام إلى اتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1954 و 1961. وتتفق سياسة منح الجنسية الإستونية بالكامل مع القانون الدولي، بما في ذلك اتفاقيتا الأمم المتحدة لعامي 1954 و 1961، والانضمام إليهما لن يوفر للأشخاص غير المحددي الجنسية مزايا إضافية فيما يتعلق بوضعهم الحالي. فالأحكام الواردة في هاتين الاتفاقيتين هي أقل شمولاً من الحقوق التي يتمتع بها حالياً المقيمون في إستونيا من غير المحددي الجنسية.

التوصيتان 137-45 و 137-46 قبلتا

تواصل الحكومة جهودها للتصديق على اتفاقية اليونسكو لمناهضة التمييز في التعليم 1960.

التوصية 137-47 قبلت

وجّهت الحكومة دعوة دائمة إلى الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان.

التوصية 137-48 أحيط بها علماً

ما فتئت الحكومة تدعم جهود التقدم في مجال توطيد القانون الدولي والإجراءات المتعلقة بالألغام. وتؤيد إستونيا بالكامل الأهداف الإنسانية لاتفاقية الذخائر العنقودية غير أنها ليست قادرة الآن على التوقيع والتصديق على هذا الصك.

التوصيات من 137-49 إلى 137-57 قبلت

يضطلع المستشار العدلي بمهام المعهد الوطني لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس، وقد اعتمد في المركز "ألف" في عام 2020.

التوصية 137-58 أحيط بها علماً

هناك إجراءات وطنية لتقديم التقارير المتعلقة بحقوق الإنسان ومتابعتها. ولا حاجة لوجود آلية منفصلة.

التوصية 137-59 قبلت

إن التوعية بحقوق الإنسان هي عملية منتظمة ومستمرة. وتقدر الحكومة أيما تقدير الدور الهام الذي يؤديه المجتمع المدني ووسائل الإعلام والمستشار العدلي في هذا الصدد.

التوصية 137-60 قبلت

انظر التوصية 137-110.

تولي الحكومة اهتماماً دائماً لمسألة حماية وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

التوصية 137-61 أُحيط بها علماً

تُعتمد عملية مبنية على أساس الجدارة في اختيار المرشحين الوطنيين للعضوية في هيئات معاهدات الأمم المتحدة، وتبذل جهود إضافية للارتقاء بمستوى الشفافية في هذه العملية.

التوصية 137-62 أُحيط بها علماً

يؤدي المساواة في قوات الدفاع الإستونية طقوس إحياء ذكرى ضحايا الحرب العالمية الثانية بالصلاة من أجل ضحايا جميع الأطراف لتتكرر كل الذين ضحوا بحياتهم في الحرب العالمية الثانية وتكرمهم.

التوصية 137-63 قبلت

انظر التوصية 137-62.

التوصية 137-64 أُحيط بها علماً

انظر التوصية 137-62.

إن التحريض على الكراهية مجرمٌ وفقاً لقانون العقوبات.

التوصية 137-65 قبلت

انظر التوصيات من 137-134 إلى 137-136، ومن 137-197 إلى 137-206.

التوصيات من 137-2 إلى 137-12 أُحيط بها علماً

يجري حالياً استعراض التنظيم القانوني لخطاب الكراهية وجرائم الكراهية. وفي شباط/فبراير 2021، شرعت وزارة العدل في استعراض جرائم الإخلال بمبدأ المساواة المنصوص عليها في قانون العقوبات. وسوف يشارك في عملية الاستعراض مجموعة واسعة من الخبراء القانونيين وأفراد المجتمع المدني وغيرهم من أصحاب المصلحة.

التوصية 137-85 أُحيط بها علماً

انظر التوصيات من 137-88 إلى 137-100، ومن 137-66 إلى 137-84.

التوصية 137-86 قبلت**التوصية 137-87 أُحيط بها علماً**

انظر التوصيات من 137-66 إلى 137-84.

التوصيات من 137-88 إلى 137-100 قبلت

نقر بضرورة تعديل قانون المساواة في المعاملة. ويتضمن برنامج عمل الحكومة للفترة 2021-2023 تعديلات هذا القانون. وسوف تؤدي التعديلات المزمع إدخالها إلى توسيع نطاق تطبيق القانون المتعلق بالتمييز ضد الأشخاص على أساس الدين والمعتقدات الأخرى والسن والإعاقة والميل الجنسي. والهدف من ذلك هو توسيع نطاق تطبيقه ليتجاوز مجال العمل ويشمل أيضاً الحصول على خدمات الرعاية

الاجتماعية والضمان الاجتماعي والرعاية الصحية، بما في ذلك الاستحقاقات الاجتماعية، ومجال التعليم، والحصول على السلع والخدمات وتوريدها، وهي خدمات متاحة للجمهور، بما في ذلك الإسكان.

التوصيات من 101-137 إلى 109-137 قبلت

تعترف الحكومة تعزيز حماية الأشخاص الذين يعيشون في إطار مختلف أشكال المساكن، وسوف تسعى إلى التوصل لتوافق واسع في الآراء في البرلمان لتحقيق هذه الغاية.

التوصية 110-137 قبلت

تضع إستونيا نموذجها الخاص للمجتمع المتعدد الثقافات من خلال برامج الإدماج ومشاريع وأنشطة التنفيذ. وفي الوقت الراهن، يجري إعداد خطة إستونيا الرابعة على التوالي للتنمية المتماثلة لعام 2030. وتوفر فرص التكيف الذاتي والرفاه لجميع الناس الذين يعيشون في إستونيا على قدم المساواة. وتزيد خطط الإدماج من تماسك المجتمع، وتشجع التعاون والتسامح والتفاهم، وتعزز الحوار بين الثقافات.

التوصية 111-137 أُحيط بها علماً

انظر التوصيات من 66-137 إلى 84-137.

التوصيات من 112-137 إلى 115-137 قبلت

انظر التوصيات من 88-137 إلى 100-137، و110-137، و146-137.

هناك وثائق ومشاريع خاصة بالسياسات العامة في طور الإعداد والتنفيذ لزيادة نصيب المرأة في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مجالات التعليم والبحث والعمل.

وقد كان تعزيز التنوع من بين الأولويات في مجال المساواة في المعاملة؛ وتقدم وزارة الشؤون الاجتماعية الدعم المالي للمشاريع والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة. وتدعم وزارة التعليم والبحث عدة مبادرات على نطاق البلد تتناول مواضيع مثل التعصب، ومكافحة التمييز، والكفاءات الاجتماعية العاطفية، والتعليم القيمي، وما إلى ذلك.

التوصية 116-137 أُحيط بها علماً

لا بد من تجريم جميع الجرائم المخلة بحق الشخص في تقرير المصير الجنسي. ولا توجد خطط محددة في الوقت الراهن لتعديل منظومة الجرائم التي عرفها وحظرها قانون العقوبات.

التوصيات من 117-137 إلى 120-137 قبلت

انظر التوصيات من 88-137 إلى 100-137، و110-137، ومن 207-137 إلى 209-137.

يجري تطوير الجهود الرامية إلى منع العنف، وهي جهود تبذلها الدولة بالتعاون مع المجتمع المدني.

التوصية 121-137 أُحيط بها علماً

انظر التوصيات من 88-137 إلى 100-137، و110-137.

التوصيات من 122-137 إلى 129-137 قبلت

انظر التوصيات من 88-137 إلى 100-137، و110-137، ومن 112-137 إلى 115-137، و137-146.

أجرت إستونيا، على مر السنين، مناقشات عامة لتشجيع التسامح تجاه مختلف الثقافات والميول الجنسية. وتشجيعاً للتحلي بالتسامح تجاه مختلف الأديان، تجري إستونيا حواراً مستمراً مع جميع الطوائف الدينية، ونظمت مناسبات ترمي إلى تعزيز التسامح وحرية الدين أو المعتقد.

وسوف تتضمن استراتيجية لمتابعة "خطة تطوير برامج الرعاية الاجتماعية للفترة 2016-2023" التي وضعتها الحكومة للفترة 2023-2030 رؤية استراتيجية طويلة الأجل للسياسات الحكومية الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين.

التوصية 130-137 أُحيط بها علماً

ليس من المتوقع في الوقت الراهن زيادة حجم التمويل الحكومي لبرامج المساواة بين الجنسين والمساواة في المعاملة.

التوصية 131-137 أُحيط بها علماً

انظر التوصيات من 101-137 إلى 109-137.

ليست هناك خطط لتعديل تعريف الزواج المنصوص عليه في قانون الأسرة.

التوصية 132-137 أُحيط بها علماً

انظر التوصيات من 66-137 إلى 84-137.

التوصية 133-137 قبلت

نقر بضرورة تعديل اللائحة التنظيمية للاعتراف بالنوع الاجتماعي. ويجري حالياً صياغة التعديلات ذات الصلة بهذا القانون.

التوصيات من 134-137 إلى 136-137 قبلت

انظر التوصيات من 88-137 إلى 100-137، ومن 122-137 إلى 129-137.

اعتمدت وثائق شتى خاصة بالسياسات في مجال التعليم والعمل وهي في طور التنفيذ.

التوصيتان 137-137 و138-137 أُحيط بها علماً

انظر التوصيات من 66-137 إلى 84-137.

التوصيتان 137-139 و140 قبلتا

التوصية 137-141 قبلت

إن إستونيا ملتزمة بتحقيق الأهداف المحددة في اتفاق باريس، وسياستنا المناخية تتماشى تماماً مع سياسة الاتحاد الأوروبي. وقد حددت الحكومة الهدف الاستراتيجي لتحقيق الحياد المناخي في إستونيا بحلول عام 2050، وهي تعمل على وضع خطة عمل لهذا الغرض.

التوصية 137-142 أُحيط بها علماً

عملت إستونيا من دون انقطاع على زيادة المساعدة الإنمائية وهي مستمرة في بذل الجهود لبلوغ نسبة 0,33 في المائة من الناتج القومي الإجمالي بحلول عام 2030.

التوصية 137-143 قبلت

بالإضافة إلى خطة العمل الوطنية للتكيف مع تغير المناخ لعام 2030، تملك العديد من الحكومات المحلية خطط عمل خاصة بها فيما يتعلق بالمناخ والطاقة. ويشترك الجمهور وأصحاب المصلحة المعنيون، بما في ذلك مجلس الشباب من أجل الحفاظ على البيئة، في وضع استراتيجيات ومشاريع مختلفة بشأن تغير المناخ وتنفيذها. وتنفذ مشاريع التعاون الإنمائي لحماية البيئة، بما في ذلك تغير المناخ.

التوصية 137-144 قبلت

نقر بضرورة اتخاذ تدابير من أجل التصدي الفعال للفقر. وهناك عدة تدابير لدعم سبل عيش الأشخاص المعرضين للوقوع في براثن الفقر، بمن فيهم العاطلون عن العمل والأسر الكثيرة الأولاد والنساء والأشخاص ذوو الإعاقة. وتشمل هذه التدابير أنواعاً شتى من التحويلات الاجتماعية فضلاً عن تدابير سوق العمل.

التوصية 137-145 قبلت

انظر التوصيات من 137-88 إلى 137-100، و137-110.

التوصية 137-146 قبلت

نقر بأن إحراز تقدم مطرد في تقليص الفجوة في الأجور بين الجنسين لا يفي الحاجة إلى بذل مزيد من الجهود لمواصلة هذا التقليص. وقد كُلِّف وزير الحماية الاجتماعية بموافاة الحكومة بتعديلات على قانون المساواة بين الجنسين بحلول شباط/فبراير 2022 بهدف تقليص الفجوة في الأجور بين الجنسين. وبالإضافة إلى ذلك، هناك أنشطة صُممت وتصمم حالياً من أجل دعم وتعزيز شفافية الأجور، وذلك عن طريق تدابير غير تشريعية. وهناك تدابير تُتخذ لمعالجة الأسباب الأخرى للفجوة الواسعة في الأجور بين الجنسين، بما في ذلك التدابير الرامية إلى الحد من الفصل بين الجنسين في التعليم وسوق العمل، والتدابير الرامية إلى معالجة عدم المساواة في تقاسم عبء الرعاية بين النساء والرجال.

التوصية 137-147 قبلت

انظر التوصية 137-144.

التوصية 137-148 قبلت

التوصيات من 137-149 إلى 137-154 قبلت

يكفل مجلس الشرطة وحرس الحدود المبادرة سريعاً إلى اتخاذ إجراءات نزيهة ووجيهاة عند ظهور معلومات تتعلق بالتعذيب أو سوء المعاملة، بما في ذلك في جميع مرافق الاحتجاز. ومن السهل الحصول على الدعم الذي يقدم للضحايا (إعادة التأهيل، والمشورة النفسية، وما إلى ذلك)، وهو مكفول من الدولة بالكامل. وتقدم الدولة تعويضاً نقدياً للضحايا الذين أسيئت معاملتهم أو تعرضوا لأعمال تعذيب تسببت فيها الدولة.

التوصية 137-155 قبلت

يتناول قانون العقوبات أشكالاً عديدة من العنف. وتكفل المدارس الأمن النفسي والجسدي وحماية صحة الطلاب أثناء وجودهم في المدرسة.

التوصيتان 137-156 و 137-157 أحيط بها علماً

تجري وزارة العدل حالياً دراسة لتحديد مدى ضرورة تعديل حظر التصويت على الأشخاص المدانين الذين يقضون عقوبتهم في السجن.

التوصية 137-158 قبلت

تعتزم إستونيا المضي في تطوير نظام قضاء الأحداث وفقاً لتوصيات الصكوك الدولية.

التوصية 137-159 قبلت

التوصية 137-160 أحيط بها علماً

يحدد قانون انتخاب مجالس الحكم المحلي إجراءات انتخاب أعضاء مجالس الحكم المحلي.

التوصية 137-161 قبلت

انظر التوصية 137-146.

من المتوقع أن توضع، في إطار "خطة تطوير برامج الرعاية الاجتماعية للفترة 2023-2030" الخطط اللازمة للتدابير الرامية إلى زيادة التوازن بين الجنسين في عملية صنع القرار.

التوصيات من 137-162 إلى 137-185 قبلت

ترحب إستونيا بالتوصيات المتعلقة باعتماد تدابير فعالة لمنع جرائم الاتجار بالبشر والتحقيق فيها مع إيلاء اهتمام خاص للضحايا، وهي تؤكد التزامها المتواصل بمكافحة الاتجار بالبشر على الصعيدين الوطني والدولي. وتشارك إستونيا بدور نشط في الشبكات التابعة للمفوضية الأوروبية ومجلس أوروبا ومجلس دول بحر البلطيق وكذلك منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنظمة الأمم المتحدة. ويحصل ضحايا الاتجار بالبشر على خدمات الدعم، مثل المشورة، والخدمات الصحية، والمساعدة المادية، والمساعدة النفسية، والتعويض النقدي المقدم للضحايا، والمأوى الآمن. ويجري حالياً صياغة تشريع جديد يتناول المسائل المتصلة بضحايا الاتجار. وتعتزم إستونيا وضع خطة عمل خاصة بشأن أنشطة مكافحة الاتجار تتعلق بالأولويات الوطنية للحد من الاتجار ومنعه.

التوصية 137-186 قبلت**التوصية 137-187 قبلت**

يكتسي تنفيذ إصلاح نظام المعاشات التقاعدية بطريقة موفقة أهمية لأنه يتيح معالجة المشاكل المتعلقة بكفاية معاشات تقاعد ذوي الأجور المتدنية واستدامة نظام المعاشات التقاعدية.

التوصيات من 137-188 إلى 137-190 قبلت

وافقت الحكومة على الورقة الخضراء بشأن سياسة الصحة العقلية في عام 2021، وهي ورقة تركز على الوقاية من مشاكل الصحة العقلية والكشف المبكر عنها والحصول على الخدمات وجودتها. وسوف توضع خطة العمل الوطنية لمنع الانتحار بحلول عام 2022، مع التركيز بوجه خاص على الرجال والأطفال والمراهقين.

التوصية 137-191 قبلت

انظر التوصية 137-218.

137-192 قبلت

انظر التوصيات من 137-188 إلى 137-190.

137-193 قبلت

خلال جائحة كوفيد-19، خضع جميع العاملين في مؤسسات الرعاية الصحية والاجتماعية للإشراف واستقادوا من الاستشارات المتعلقة بالصحة العقلية.

التوصيتان 137-194 و 137-195 قبلتا

انظر التوصية 137-218.

بالنسبة للأسر التي يكون عبء الرعاية كبيراً جداً عليها، نخطط لاستحداث خدمة تدمج فيها الرعاية التمريضية ورعاية الأطفال ويمكن أن تشكل سندا للأشخاص الذين يقدمون رعاية طويلة الأجل.

التوصية 137-196 أُحيط بها علماً

يركز مجلس اللغات جهوده على الارتقاء بجودة تعلم اللغة الإستونية ودعم المتعلمين وتقديم المشورة.

التوصيات من 137-197 إلى 137-206 قبلت

يتمتع كل فرد يعيش في إستونيا بفرص متساوية للحصول على التعليم والعمل من دون أي تمييز.

التوصيات من 137-207 إلى 137-209 قبلت

ترحب إستونيا بالتوصيات المتعلقة بمكافحة العنف ضد المرأة والعنف العائلي، وتؤكد أن الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية تناولت منع مختلف أشكال العنف. وقد أعطت الحكومة الأولوية لمكافحة العنف العائلي. وحماية الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة؛

التوصية 137-210 أُحيط بها علماً

انظر التوصيات من 137-207 إلى 137-209، و137-116.

التوصيات من 137-211 إلى 137-216 قبلت

انظر التوصيات من 137-207 إلى 137-209.

التوصية 137-217 قبلت

انظر التوصيات من 137-134 إلى 137-136، ومن 137-197 إلى 137-206.

التوصية 137-218 قبلت

يقوم نظام التأمين الصحي على تضامن الأشخاص المؤمن لهم وتقاسمهم للتكاليف في نطاق محدود، استناداً إلى مبدأ تقديم الخدمات تبعاً لاحتياجات الأشخاص المؤمن لهم، والمساواة في إتاحة العلاج في جميع المناطق، واستخدام موارد التأمين الصحي للغرض المتوخى منها.

التوصية 137-219 قبلت

انظر التوصيات من 137-88 إلى 137-100، و137-129.

التوصية 137-220 أُحيط بها علماً

انظر التوصيات من 137-207 إلى 137-209، و137-116.

التوصيات من 137-221 إلى 137-224 قبلت

انظر التوصيات من 137-207 إلى 137-209، ومن 137-122 إلى 137-129، و137-161.

التوصية 137-225 أُحيط بها علماً

انظر التوصية 137-116.

التوصيات من 137-226 إلى 137-239 قبلت

انظر التوصيات 137-146، ومن 137-122 إلى 137-129، ومن 137-207 إلى 137-209.

التوصية 137-240 أُحيط بها علماً

انظر التوصيات من 137-207 إلى 137-209.

التوصيات من 137-241 إلى 137-251 قبلت

انظر التوصيات من 137-207 إلى 137-209، ومن 137-162 إلى 137-185، ومن 137-188 إلى 137-190.

تنص وثائق سياسة التعليم على تهيئة بيئة ونظام تعليميين يوفران الأمن النفسي والجسدي ويراعيان تيسير الحركة.

التوصيتان 137-252 و 137-253 قبلتا

صاغت الحكومة تعديلات قانون الأسرة الرامية إلى إلغاء الاستثناء الذي يجيز زواج القصر، وسوف تقدم هذه التعديلات إلى البرلمان في الوقت المناسب. وقد طبق هذا الاستثناء في حالات نادرة جداً، ولم يعد ضرورياً.

التوصيات من 137-254 إلى 137-258 قبلت

انظر التوصيات من 137-24 إلى 137-33، و 137-155، ومن 137-162 إلى 137-185، ومن 137-241 إلى 137-251.

التوصية 137-259 أُحيط بها علماً

التوصيات من 137-260 إلى 137-265 قبلت

انظر التوصيات من 137-88 إلى 137-100، و 137-110، ومن 137-241 إلى 137-251.

التوصية 137-266 أُحيط بها علماً

انظر التوصية 137-272.

التوصية 137-267 أُحيط بها علماً

تلتزم إستونيا باحترام جميع الالتزامات الناشئة عن المعاهدات الدولية، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1951 وبروتوكولها لعام 1967، من أجل حماية طالبي الحماية الدولية والمستفيدين منها. وتُكفل لجميع طالبي الحماية الدولية الاستفادة من إجراءات الحماية الدولية، وتقدم لهم الضمانات المنصوص عليها في تشريعات الاتحاد الأوروبي الخاصة باللجوء.

ففي حال عبر شخص الحدود الإستونية بصورة غير مشروعة، تكون السلطة المختصة ملزمة بتحريك إجراءات جنائية والسير في هذه الإجراءات إذا كانت عناصر الجريمة واضحة. ولا يعتبر طلب الحماية الدولية تلقائياً نافياً للإجراءات الجنائية في حالة عبور الحدود بصورة غير قانونية، ولكن إذا كانت الظروف المحددة في المادة 31 من الاتفاقية واضحة أثناء سير الإجراءات، لا تفرض أي عقوبة وتتوقف الإجراءات الجنائية.

التوصية 137-268 قبلت

التوصية 137-269 أُحيط بها علماً

انظر التوصية 137-267.

التوصية 137-270 قبلت

تفي الظروف المعيشية في مراكز الاستقبال بالمستوى المعيشي الإستوني. وتتاح لطالبي اللجوء في مركز الاستقبال إمكانية تعلم اللغة الإستونية والمشاركة في مختلف الأنشطة والاستفادة من خدمات شتى، بما في ذلك الخدمات الاجتماعية وخدمات الرعاية الصحية على النحو المنصوص عليه في التشريعات الوطنية.

التوصية 137-271 قبلت

انظر التوصية 137-110.

التوصية 137-272 أُحيط بها علماً

بإمكان جميع الأجانب اكتساب الجنسية الإستونية عن طريق التجنس على قدم المساواة على النحو المنصوص عليه في قانون الجنسية. وقد شجعت الحكومة الأشخاص غير المحددي الجنسية على طلب الحصول على الجنسية الإستونية. واعتمدت عدة تدابير تشريعية وسياساتية لتيسير إجراءات التجنس، ولا سيما للأطفال وكبار السن.

ولا يزال تقليص عدد الأشخاص غير المحددي الجنسية الذين يقيمون بصفة دائمة في إستونيا هو محور التركيز في سياسة التجنس الإستونية. وتلتزم إستونيا بتحفيز هؤلاء الأشخاص على الحصول على الجنسية في أسرع وقت ممكن. وتقر إستونيا بضرورة بذل مزيد من الجهود لتقليص عدد الأشخاص غير المحددي الجنسية.

التوصية 137-273 أُحيط بها علماً

لا تضع التشريعات الإستونية تعاريف لمصطلح "عديم الجنسية"، ولا توجد خطط حالياً لتعديل القانون في هذا الصدد.

التوصية 137-274 أُحيط بها علماً

انظر التوصيات 137-272، و137-43 و137-44.